NEWKUWAIT
كويت جديدة

Ministry of Health
Drug & food control
Drug Inspection Administration

وزارة الصحة
الرقابة الدوائية والغذائية
إدارة تفتيش الأدوية

Ref : ٢٥٠٧ :الرقم

التاريخ: ٢٧ / ٦ / ٢٠٢١م :Date

تعميم رقم (١٠) لسنة (٢٠٢١) بشأن حيازة الادوية وكتابة الوصفات الطبية

السادة أصحاب المؤسسات العلاجية الأهلية (مراكز طبية – مستوصفات – عيادات) المحترمين

بناء على احكام قانون مهنة الصيدلة (قانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٩٦) وعلى القرار الوزاري رقم (٤٠٨ لسنة ٢٠٠١) والقرار الوزاري رقم (٢٥٦ لسنة ٢٠١٩) والقرار الوزاري رقم (١٤ لسنة ٢٠٢٠) يرجى الالتزام بالآتي:

أولا: تطبيقا للقرار الوزاري رقم ٤٠٨ لسنة ٢٠٠١

١- يجب على جميع المؤسسات العلاجية الاهلية (مراكز طبية - مستوصفات - عيادات) تسجيل الادوية والمستحضرات الصيدلانية أيا كان استخدامها لدى إدارة تفتيش الادوية مع تحديد الكمية المراد استخدامها شهريا بقائمه تحتوي الأسماء العلمية وذلك عن طريق ارسال كتاب طلب حيازة ادوية على البريد الإلكتروني مرفق معه نسخة من ترخيص المؤسسة العلاجية الموضح فيه اسم صاحب الترخيص و التخصصات الطبية المرخص لها و البطاقة المدنية لصاحب الترخيص:
Drugia-private@moh.gov.kw

٢- بعد الحصول على موافقة طلب الحيازة من إدارة تفتيش الادوية يمكن للمؤسسات العلاجية الشراء المباشر من الصيدليات الاهلية أو شركات الادوية بشرط ان يكون الوكيل المحلي وان تحتفظ المؤسسة العلاجية بصوره عن شهادة تسجيل المنتج مع فواتير الشراء موضح فيها المنتج برقم التشغيلة وعلى المؤسسة العلاجية التأكد ان الشركة وكيل المنتج المراد شرائه صادر لها ترخيص من وزارة الصحة.

ثانيا: تطبيقا للقرار الوزاري رقم ٢٥٦ لسنة ٢٠١٩

يجب على الأطباء عند تحرير أي وصفة ان تتضمن الاسم الثلاثي للمريض والرقم المدني او رقم جواز السفر للمرضى الزائرين و جميع بيانات الدواء المطلوب (اسم الدواء - الجرعة - الكمية) واستيفاء الوصفة من حيث كتابة التاريخ – اسم وتوقيع الطبيب وختمه المعتمد.

ثالثا: تطبيقا للقرار الوزاري رقم ١٤ لسنة ٢٠٢٠

يجب على الأطباء عند كتابة الوصفة الطبية التقيد بتدوين الاسم العلمي للدواء وليس الاسم التجاري.

مدير إدارة تفتيش الأدوية

الصيدلي
عادل عباس الشايجي
مدير إدارة تفتيش الأدوية